



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الماليّة  
الوزير

٢٠١٥/٣/٦  
١٤٠٠٠٢٣٩٥

إعلم رقم: ٣٩٩/١٥٣  
تاريخ: ٢٠١٥/٤/٤

لما كان قد تبيّن لوزارة المالية من خلال درسها لأعمال بعض المكلفين لدى الإدارة الضريبية، قيامهم بإصدار فاتورتين للمبيعات، الأولى تعكس القيمة الحقيقية للسلع المصدرة وهي التي يعتمدها المكلف في قيوده المحاسبية، والثانية لا تعكس القيمة الحقيقية لتلك السلع ويعتمدها المكلف في بياناته الجمركية بهدف منح المستورد في الخارج قيمة مخفضة للرسوم الجمركية في البلدان المصدر إليها،

ولما كان هذا الأمر يتناهى مع الأصول المحاسبية المتعارف عليها ويؤدي إلى عرقلة عمل الإدارة الضريبية، ومن ناحية أخرى يتناهى مع المصداقية الدولية بلادنا لبنان،

ولما صدرت التعليمات رقم ٢٥٨٩/ص ١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٣٠ التي نصت على ما يلي:  
"تعتمد من تاريخ صدور هذه التعليمات المبالغ الواردة في البيانات الجمركية كقيم للتصدير، على أن تعتبر الفروقات بين قيمة فواتير المبيعات المسجلة في السجلات المحاسبية وبين القيمة الواردة في بيانات التصدير الجمركية بمثابة مبيعات محليّة، أما بالنسبة للفترة السابقة لصدور هذه التعليمات فتعتمد المبالغ المسجلة في السجلات المحاسبية كقيم للتصدير".

لذلك، نؤكد على مضمون التعليمات المذكورة ونطلب من جميع المكلفين الامتثال لقرار إصدار فواتير بقيم مختلفة عن القيم الحقيقية للسلع المصدرة.

مtract

وزير الماليّة  
علي حسن خليل